

2/8 التعليق على كتاب الموطأ للإمام مالك / عبدالعزيز بن باز - بن

باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزیز بن باز

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ايها الاحبة يسر اخوانكم في تسجيلات البردين الاسلامية بالرياض. ان يقدموا لكم سلسلة الدروس العلمية الشيخ العلامة عبدالعزيز بن عبدالله بن باز. المفتي العام للمملكة العربية السعودية ورئيس هيئة كبار - [00:00:01](#)

العلماء ورئيس رئاسة ادارة البحوث العلمية والافتاء الاصدار السابع. وهذا الاصدار يحتوي على تعليق على الموطأ للإمام دار الهجرة مالك ابن انس. بداية الشريط الثاني وعلى اله وصحبه اجمعين. قال الامام - [00:00:28](#)

ما جاء من يحيى عن مالك عن ابن شهاب عن ابن زياد ولد المغيرة ابن شعبة ابن ثابتة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب لحاجته في غزوته تبوك قال المغيرة فذهبتاه بماء تجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم. فسكبت - [00:00:56](#)

غسل وجهه ثم ذاب يخرج يديه منكم من جبتة. فلم يستطع من ضيقكم من الجبة. فاخرجه وما من تحت الجبة فغسل يدي ومسح برأسه ومسح على الخفين. فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:01:26](#)

وعبدالرحمن بن عوف وعبد الرحمن بن عوف يؤمهم وقد صلى بهم ركعة فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الركعة التي بقيت عليهم ففزع الناس فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احسن - [00:01:46](#)

انتم وهذا يدل على انه صلى الله عليه وسلم اذن في مثل هذا وان الامام اذا تأخر ان الجماعة هي ان يقدموا من يؤمهم لانه ما انكر على عبد الرحمن ولا عليهم قال احسنتم - [00:02:06](#)

وكان هذا في غزوة تبوك قد اذن الفجر فتأخر عليه الصلاة والسلام فلما رأوه تأخر قدموا يا عبد الرحمن من صلى بهما فجاء النبي صلى الله عليه وسلم وقد صلى ركعة - [00:02:28](#)

صلى مع الناس هو المغيرة الذي بقي فلما سلم القرآن قام النمل وقضى ما فاتهم تنزع الناس من ذلك فقال احسنت في اخرى ان ان عبد الرحمن لما رآه اراد يتأخر فاشار اليه ان يبقى - [00:02:49](#)

هذا يدل على انها لا بأس لتقدم احد المأمومين احد الجماعة يصلي بالناس اذا تأخر الامام عن وقت العادة وليس للامام المنكر ذلك وليس ان يتكلم. ما دام تأخر عن عادة فله خذ الحق. لا يحبسه - [00:03:11](#)

بعض الائمة قد يغلط في هذا وينكر عليهم اذا تأخر الامام عن زمن واعتاد الاقامة وقدموا ما يصلي فيحبسوا بهذه القصة وفي فضل عبد الرحمن انه صلى بالناس واما النبي صلى الله عليه وسلم في الركعة الاخيرة - [00:03:29](#)

وفيه من الفوائد ان من تأخر عن الوقت المعتاد من الائمة انهم يقدمون من يصلي بهم ولا حرج عليه. وفيه من الفوائد ان الذي فاته بعد الصلاة يقضي بعد السلام يقضي ما فاته بعد سلام الامام - [00:03:50](#)

اه وفيه من فوائد اعانة الرجل في الوضوء لا بأس بالاعانة. والنبي صلى الله عليه وسلم استكبر ولم يذكره يستنجب بالماء بالحجارة فلما جاء توضأ وصب عليه النذرة نعم. احسن الله اليك - [00:04:13](#)

وفي جواز لبس ضيق من الثياب عند الحاجة. قبة الشامية فاخرج يديه من تحت وغسلهما يضييق الخمين. نعم. جاء بعض المظلومين والامام في الاخير هل تلحق بي ام؟ للعموم كما صلوا وما فاتكم يدخل معه ولو في التشهد - [00:04:34](#)

لان قال ما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموه نعم اوقات وزارة الاوقاف نعم يتقيدون بما جعلهم الاوقات النافع وعبدالله بن دينار لو اخبر ان عبد الله ابن عمر قدم على سعد ابن ابي وقاص وهو اميرها برأى وعبد الله ابن عمر - [00:05:08](#)

فراه عبدالله بن عمر يمسح على الخفين فانكر ذلك عليه. فقال له سعد سل اباك اذا قدمت عليه فقد عبد الله فنسي ان يسأل عمر عن ذلك حتى قدم سعد فقال اسألت اباك؟ فقال لا فسأله - [00:05:42](#)

الله فقال عمر اذا ادخلت رجلك في الخفين وهما طائرتان فامسح عليهما. على عبد الله وان جاء احد هنا من الغائط فقال عمر نعم وان جاء احدكم من الغائط نعم - [00:06:02](#)

ان ليس لهما على طهارة ينفع ولو جاء من الغالب وثلاثة ايام الا في الجنابة فلا اذا كان الجنابة يحلل نعم وحدثني عن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر بال في السوق. وفي هذا من الفوائد من الرجل الفاضل - [00:06:22](#)

قد يخفى عليه بعض العلم فلا يخفى عليه العلم اوسع قد يكون رجل من اهل العلم الفضل يخشى عليه بعض العلم فلا يفره ذلك. عليه ان يتعلم وان يقبل الحق - [00:06:45](#)

لا بلغه ولهذا لما خشي على ابن عمر قال له السادس الاباك يعني من باب من باب التوثيق والا فساد ثقة هذه لكن من باب زيادة التوثيق نعم اذا خلعهما الطعام اما لو لبسهما على الطاعة - [00:07:02](#)

ثم خلعه الله على طهارة من بعد احدث تنال رضي الله عنه. ها لابد ان يكون نعم لا بأس او على واحدة لا بأس وحدها وهي قاصرة لا لكن له عليهما جميعا ويخلعهما - [00:07:37](#)

وله ينزل على الجواب فقط اذا كان ساجد. واذا نعم. نعم ينصح ظاهره نعم. وهجرني عن مالك عن عبد الله ابن عمر ثم توضع فغسل وجهه ويديه ومسح ثم دعي لجنابة يصلي عليها حين دخل المسجد فمسح على خفه ثم صلى عليها - [00:08:08](#)

وهدد وهددني عن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر بال في السوق ثم توضع فغسل وجهه ويديه ومسح رأسه ثم دعي لجنابة يصلي عليها حين دخل المسجد فمسح على خفيه ثم صلى عليها. يعني ماذا - [00:08:46](#)

بعد ما علم عن ابن ابيه وادبني عن مالك عن سعيد بن عبدالرحمن بن رفيش لانه قال رأيت انس بن مالك اتى قباء فبال ثم اوتي بوضوء فتوضأ فغسل وجهه ويديه الى المرفقين. ومسح برأسه ومسح على الخفين ثم جاء المسجد فصلى. قال يحيى - [00:09:06](#)

سئل ما لك عن رجل توضأ وضوءه وضوء الصلاة ثم لبس خفيه ثم بال ثم نزعها ثم ردهما في اليه ايستأنف الوضوء؟ فقال لينزع خفيه وليغسل رجليه وانما يمسح على الخفين من ادخل رجليه - [00:09:31](#)

خفين وهما طاهرتان بطهر الوضوء. واما من ادخل رجليه في الخفين وهما غير طاهرتين بكهر الوضوء فلا فلا ينفعان الخفين قال وسئل مالك؟ لانه احسن. لبسهما على غير طهارة. لابد يكون لبسه لهما على الطهارة - [00:09:51](#)

واذا خلعهما ثم اعادهما بعد ما لا لا وحدثني عن مالك ال سعيد ابن عبد الرحمن ابن رقية انه قال رأيت انس ابن مالك اتى قباء فبال ثم اتي بوضوء - [00:10:11](#)

توضأ فغسل وجهه ويديه الى المرفقين ومسح برأسه ومسح على الخفين ثم جاء المسجد فصلى قال يحيى وسئل مالكننا رجل توضأ وضوء الصلاة ثم لبس خفيه ثم بال ثم نزعها ثم ردهما في رجليه اي - [00:10:38](#)

تستأنف الوضوء فقال لينزع خفيه وليغسل رجليه وانما يمسح على الخفين من ادخل رجليه في الخفين وهما طاهرتان بل بطهر الوضوء يلبسهما بعد الوضوء. نعم ايه هنا بعد ان جمهور اهل العلم - [00:10:58](#)

على طهارة ثم اذا اطال ثم حذر يعني ثم ثم خلعهما اما الاخوان لبسه مع طهارة ثم خلعهما قبل ان يؤذنها لا بأس ان شاء الانسان على طهارته الاولى التي لبسها عليها خفين ما بعدها واذا مسح توضأ الآن ولبس نحو الطير - [00:11:36](#)

وتم مسى عليهما على طهارة ثم خلعهما طهارة ما يضرهم نعم. قال وجهه الى مالك فلان رجل توضأ عليه فسها عن المسح على الخفين حتى جف وضوءه وصلى. قال - [00:12:22](#)

على خفته وليعيد الصلاة ولا يعيد الوضوء. لانه هذا هو ضعيف. لانه بطل تكون مدة لا بد من التوازن فلا بد من ان يكون يرحمكم الله

ها عدم الخلق ما زال على طهارة الاولى - [00:12:39](#)

يقول انها ما زال على طهارة تجددوها على طهارة نعم لكن لو فطلع هنا وما اهضره وما اهله انا طهرت. لا ليش صارت الاول؟ هم.

صارت جديدة لكن لو لبسهما الان على طهارة ثم خلاهما وهو على طهارتهم قل هو ان يعيد ويمسح - [00:13:13](#)

ماذا معنى الصحابة؟ نعم. احسن الله اليك. وسئل مالك عن رجل غسل قدميه ثم لبث ثم استأنف الوضوء فقال لينزع خفيه ثم ليتوضأ وليغسل رجليه العمل بالمسح على الخفين. حدثني يحيى عن مالك عن وتأنه رأى اباہ يمسح على الخفين. قال وكان لا يزيد -

[00:13:49](#)

اذا مزح على القصبين على ان يمسح ظهورهما ولا يمسح بطونهما. وحدثني عن مالك انه سأل ابن شهاب عن المسيح على كيف هو؟

فادخل ابن شهاب احدى يده تحت الخف والاخرى فوقه. ثم امرهما قال يحيى قال مالك وقول ابن - [00:14:18](#)

احب ما سمعت الي في ذلك. ايوة وحدثني عن مالك انه سأل ابن شهاب عن المس على الخفين كيف هو؟ فادخل النشأة باحدى يديه

تحت الخف والاخرى فوقه ثم امرهما قال يحيى قال مالك وقوله وقول ابن شهاب احب ما سمعت الي في ذلك - [00:14:38](#)

طوال كما في حديث المغيرة في الصحيحين وغيرهما المقصود ان المسح من الاظاهر الكافرين. وهكذا قال علي لو كان الدين بالرأي

ان كان الناس اولى بمثل هذا وقد رأيت النبي يمسح على ظهره. وهكذا في غيره من الاحاديث. على الله - [00:15:03](#)

اما اسفلهما لوالي الارض والخبث ما يمسح بلى هذا الزهري رضي الله عنه وايدى مالك ليس بجيده وهو خلاف السنة خلاف الاحاديث

الصحيحة. وهذا يبين لنا ان الانسان وان كان كبيراً قد يخفى عليه بعض السنة. ازدهري من احفظ الناس للسنة. وما عليه من يحفظ

الناس - [00:15:29](#)

وما هذا؟ هذا تعليم هذه السنة هذه السنة العظيمة. نعم. ما جاء في الروافي حدثني يحيى عن مالك ماذا؟ نعم. ها؟ شيخ الله يهديك.

نعم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام - [00:15:59](#)

وعلى اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. ما بعد قال الامام ما لك رحمه الله خذ على باب ما جاء بالرعب

وحدثني يحيى عن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر كان اذا رأى فانصرف فتوضأ ثم - [00:16:29](#)

رجع فبلى ولم يتكلم. الحمد لله وهددني عن مغرب. نعم. انه بلغه ان عبد الله ابن عباس وحدثني يحيى عن مالك عن نافع ان والله

ابن عمر كان اذا رأى فانصرف فتوضأ - [00:16:49](#)